

الدر المختار

(المتوقفة على قبولها) خر ما لو قال خلعتك ناويا الطلاق فإنه يقع بائنا غير مسقط
للحقوق لعدم توقفه عليه بخلاف خالعتك بلفظ المفاعلة أو اختلعي بالأمر ولم يسم شيئا فقبلت
فإنه خلع مسقط حتى لو كانت قبضت البذل رده .
خانية